



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٩

بناءً على ما عرضه جهاز مكافحة الإرهاب بموجب كتابهم المرقم بالعدد : ٦٧٢/٢٨/٦ ، المؤرخ في ٢٠١٩/١/١٤ وما جاء في كتاب البنك المركزي العراقي / دائرة مراقبة الصيرفة (سري) المرقم بالعدد : ٥/٣٨٦/س ، المؤرخ في ٢٠١٩/٢/٢١ ، واستناداً الى أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الثانية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٥/١٣ ، بحسب الآتي:

أولاً: تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية بحسب الآتي :

أ- منفذ النومان وصاحبه المدعو (هاشم نومان محمد سعيد الراوي) / العنوان : بغداد - الكرخ - حي الجامعة - بداية شارع الربيع - مدخل ٢٨ - مجمع زين العابدين - محلة : ٦٣١ - زقاق : ٢٨ - رقم المحل : ٥ .

ب- شركة الدارج للتوسط ببيع وشراء العملات الأجنبية ومديرها المفوض احمد عبد الكريم عبد الجليل عبد الرحمن الراوي / اسم الام : بهية صبري عبد اللطيف / العنوان : محافظة الانبار - راوة - حي القادسية .

ج- مشتاق طالب زغير كرحوت الراوي / اسم الام : لطيفة حبيب .

ثانياً: ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره.

ثالثاً: إعدام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات ومجالس المحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملزمة بشأن المشار اليهم آنفاً.

رابعاً: يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.


رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠١٩/٥/١٦